كفاية الصبيان فيما يجب من عقائد الايمان
وعمل الاركان للامام الفاضل
الهمام الكامل مولانا الاستاذ
السيد محمد القاوقجي
ابن السيد خليل
نفعنا الله بهم
امين

(الطبعة الاولى)
(بمطبعة ادارة البرهان بسكندريه)
(معوّض فريد)

Harvard University - Middle Eastern Division. Widener Library. Harvard College Library / 004767169-METS

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(قال) الامام الفاضل سيدى محمد ابن السيد خليل القاوقجى أبو المحاسن * سقاه الله وأحبابه من المحبة شرابا غير آسن * هذه كفاية الصبيان * فيما يجب من عقائد الايمان * (اعلم) * انه يجب لله تعالى الوجود والقدم والبقاء ومخالفته تعالى لخلقه وقيامه بنفسه والوحدانية فى ذاته وصفاته وأفعاله والقدرة والارادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وكونه تعالى قادرا ومريدا وعالما وحيا وسميعا وبصيرا ومتكلما (ويستحيل) عليه تعالى العدم والحدوث وحصول الفناء والمماثلة لخلقه والافتقار والتركيب والنظير والعجز والكراهية والجهل والموت والصمم والعمى والبكم وكل ما خطر ببالك فالله بخلاف ذلك

امّا

(أما) الدليل على وجوده تعالى فهذه المخلوقات لانها موجودة بعد عدم وكل موجود بعد عدم لابد له من موجد فهذه المخلوقات لابد لها من موجد يوجدها وهو الله تعالى ولو لم يكن قديما لكان حادثا ولو لم يكن باقيا لم يكن قديما ولو لم يكن مخالفا لخلقه لكان مثلهم ولو لم يكن قائما بنفسه لاحتاج الى غيره ولو لم يكن واحدا لكان مقهورا ولو لم يتصف بالقدرة والارادة والعلم والحياة لما وجد شئ من المخلوقات وهو باطل ولو لم يتصف بالسمع والبصر والكلام لكان ناقصا تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (وأما) صفات الافعال فهى قديمة عند الحنفية يقال لها التكوين كثيرة التعلقات ان تعلقت بالخلق سميت خلقا وان تعلقت بالرزق سميت رزقا وان تعلقت بالاحياء سميت احياء وبالاماتة سميت اماتة * ونحو ذلك والدليل على قدمها وجود هذا الكون الحادث لانه لو حدث بنفسه لزم ان يستغنى الكون عن المكوّن وهو باطل ولو لم يتصف بها مولانا ازلا لزم التغير عما كان عليه فيفضى الى فساد كبير تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (ويجوز) فى حقه تعالى فعل كل ممكن أو تركه والا لانقلبت الحقائق وهو مستحيل (ويجب) فى حق الرسل عليهم الصلاة والسلام الصدق والامانة والتبليغ والفطانة (ويستحيل) عليهم الكذب والخيانة والكتمان والبلادة (ودليل) صدقهم المعجزات ولو لم يكونوا أمناء لكانوا خائنين ولو لم يبلغوا لكانوا

كاتبين ولو لم يكونوا فطناء لكانوا بلداء وذلك محال والعصمة
من الذنوب واجبة لهم (ويجوز) في حقهم ما هو من الاعراض
البشرية كالنكاح والامراض التي لا تنفر الطبع منها
(ويجب) الايمان بالملائكة بانهم أجسام نورانية ليسوا ذكورا
ولا اناثا لا يعصون الله قط ولا يأكلون ولا يشربون ولا
يمرضون ولا يتناكحون ويجوز عليهم الموت (ونؤمن) بالتوراة
والانجيل والزبور والقرآن بأنها كلام الله أنزلها على
رسله (وما) أخبرنا الله من أمر القيامة والجنة والنار ونحو
ذلك نؤمن به والحمد لله رب العالمين (ثم) قال رضي الله عنه
وعن أحبابه فاذا قال لك قائل ما أمورديتك فقل الدين الجزاء
والطاعة. وديني الاسلام ومعناه الاذعان والانقياد وأموره
ما أمرنا الله به ورسوله كالوضوء والغسل والتيمم والصلاة
والزكاة والصوم والحج والجهاد والصدق في الاقوال *
والاخلاص في الاعمال ونهانا عنه كالكفر والشك والحقد
والحسد والغيبة والنميمة والخيانة والظلم والفساد
(وجملة) امتثال الامر واجتناب النهي ويجمعه قوله تعالى
وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (والاستنجاء)
تنظيف المحل حتى تذهب النعومة وتظهر الخشونة وعفى عن
قدر الدرهم (وفرائض) الوضوء أربعة غسل الوجه
وهو من قصاص الشعر الى أسفل الذقن والى شحمتي
الاذن وغسل اليدين مع المرفقين ومسح ربع

الراس

Harvard University - Middle Eastern Division. Widener Library. Harvard College Library / 004767169-METS

الرأس وغسل الرجلين مع الكعبين (وسننه) ثلاثة عشر غسل اليدين ثلاثا الى الرسغين ابتداء والنية والتسمية والسواك والمضمضة والاستنشاق وتثليث الغسل ومسح كل الرأس مرة والاذنين وتخليل اللحية والاصابع والترتيب المنصوص والولاء (وينقضه) عشرة أشياء خروج نجس أو ريح وقيء ملأ الفم ونوم مضطجع ومتورك واغماء وجنون وسكر وقهقهة مصل ومباشرة فاحشة (وفرائض) الغسل ثلاثة المضمضة والاستنشاق وتعميم سائر البدن (وسننه) خمسة ان يغسل يديه الى الرسغين وفرجه ونجاسة لو كانت على بدنه ثم يتوضأ ثم يفيض الماء على بدنه ثلاثا (ويفترض) عند خروج منى بشهوة ولو بالنوم وعند غياب حشفة فى قبل أو دبر عليهما وانقطاع حيض ونفاس (ويسن) للجمعة والعيدين والاحرام وعرفة (وفرائض) التيمم ثلاثة النية والضربتان على طاهر من جنس الارض ضربة يمسح بها وجهه وضربة يمسح بها يديه مع مرفقيه والاستيعاب فيهما شرط (وسننه) ثمانية الضرب بباطن كفيه واقبالهما وادبارهما ونفضهما وتفريج أصابعه والتسمية والترتيب والولاء (وفرائض) الصلاة سبعة النحرية ويشترط لصحتها الاتيان بها قائما وان توجد مقارنة للنية بلا فاصل والنطق بها بحيث يسمع نفسه وكونها بلفظ العربية ونية المتابعة مع نية أصل الصلاة للمقتدى وأن لا يمد همزة أفبها ولا باء أكبر ولا يحذف الهاء من الجلالة وأن لا يمد

الالف الثانية وان يكون جملة تامّة بذكر خالص لا يشبه كلام
الناس فلا يصح شروعه لو قال الله أكبر العالم بالمعدوم
والموجود كما لا يصح بالبسملة والقيام لقادر عليه والقراءة
والركوع والسجود والقعود الاخير والترتيب كتقديم
الركوع على السجود وقيل الخروج بصنعه فرض ايضا
(وشروطها) الصلاة ستة طهارة البدن والثوب والمكان وستر
العورة والنية واستقبال القبلة (وواجبها) خمسة عشر لفظ
التكبير للتحريمة وقراءة الفاتحة وضم سورة قصيرة أو ما قام
مقامها فى الركعتين الاوليين من الفرض وفى كل ركعات
النفل والوتر والجهر فى محله والاسرار فى محله وانصات المقتدى
ومتابعته امامه والقعود الاوّل والتشهد ان والاطمئنان
فى الركوع والسجود وقنوت الوتر ولفظ السلام وتكبيرات
العيدين وسجود السهو ان وقع (وسنتها) رفع اليدين للتحريمة
و وضع اليمين على اليسار تحت سرة الرجل والثناء والتعوّذ
والتسمية والتأمين سرا وتكبير الركوع والسجود والتسبيح
فيهما ثلاثا و وضع يديه على الارض بعد ركبتيه والقيام بعد
الرفع من الركوع والجلسة بين السجدتين وافتراش رجله
اليسرى ونصب اليمنى والصلاة على النبى صلى الله عليه
وسلم والدعاء (ومفسداتها) ثلاثون التكلم بحرفين أو حرف
مفهم والدعاء بما يشبه كلامنا والتنحنح بلا عذر والانين
والتأفيف والبكاء بصوت الا مريض لا يملك نفسه وكل ما قصد

Harvard University - Middle Eastern Division. Widener Library. Harvard College Library / 004767169-METS

به الجواب نحو سبحان الله او سمع اسم الله فقال جل جلاله أو
النبي فصلى عليه أو الشيطان فلعنه أو امتثل أمر غيره كأن
قيل له تقدم فتقدم وفتحه على غير امامه وأكله وشربه ولو
ناسيا وانتقاله من صلاة الى غيرها وقراءته من مصحف وصلاته
على مضرب نجس البطانة وتحويل صدره عن القبلة وضربه
ولو تأديبا وردّه السلام باللسان أو بالمصافحة ومصه ثدي
امرأة اومسها بشهوة أوقبلها وكل عمل كثير ومايوجب
الوضوء أوالغسل ومدّ همزة في التكبير والقراءة بالنغمات
ان غير المعنى وترك تشديد رب العالمين أواياك أو بدل كلمة
وغير المعنى ومسابقة المؤتم امامه بركن لم يشاركه فيه وأداء
ركن أوتكبيره مع كشف عورة ومحاذاة مشتهاة بلاحائل
(وأمّا) الزكاة فتفترض على من ملك مائتي درهم اوعشرين دينارا
وحال عليها الحول على كل فرش مصرية (وفرضها) النية وتدفع
الى فقير مسلم غير عائد منفعته على المزكي (وأمّا) الصوم فهو
الامساك عن المفطرات من الفجر الصادق الى الغروب مع
النية (وأمّا) الحج فيفترض على من ملك الزاد والراحلة (وفروضه)
الاحرام والوقوف بعرفة وطواف الزيارة (ويجب) معرفة
الحلال والحرام في البيع والشراء ونحو ذلك مما لابدّ للمكلف
منه وقد قال صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما

Harvard University - Middle Eastern Division. Widener Library. Harvard College Library / 004767169-METS

أمور مشتبهات فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن
وقع فى الشبهات وقع فى الحرام عافانا الله واياكم وصلى
الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الى يوم
يبعثون كلما ذكره الذاكرون
وغفل عن ذكره الغافلون
تم بفضل الله
تعالى وعونه
آمين

الطبع محفوظ لملتزمه
حضرة المحترم السيد الامجد
حسن الوزيرى
أحد صهر
الاستاذ المؤلف

Harvard University - Middle Eastern Division. Widener Library. Harvard College Library / 004767169-METS